

Distr.: General  
20 July 2012  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة السابعة والستون

## جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة العادية السابعة والستين\*

التي ستعقد بمقر الأمم المتحدة، في نيويورك، في الساعة ١٥/٠٠ من يوم  
الثلاثاء، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

- ١ - افتتاح رئيس الجمعية العامة للدورة (المادة ٣١).
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل (المادة ٦٢).
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة السابعة والستين (المادة ٢٨):  
(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛  
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣٠).
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (المادتان ٣٠ و ١٠٣).
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (المادة ٣٠).
- ٧ - تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب  
(المادة ٢١).
- ٨ - المناقشة العامة (القرار ٣٠١/٥٧).

\* يصدر وفقا للمادة ١٢ من النظام الداخلي.



الرجاء إعادة استعمال الورق



## ألف - تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدها الأمم المتحدة مؤخرا

- ٩ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٣ ب)؛ وقرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د-٢٩)؛ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٩٨٢/١١٢).
- ١٠ - إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية (القرار ٧٨/٦٤).
- ١١ - تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلانين السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (القرارات د-٢/٢٦ و ٢٦٢/٦٠ و ٢٧٧/٦٥ والمقرر ٥٦٢/٦٦).
- ١٢ - الرياضة من أجل السلام والتنمية (القرار ٤/٦٥).
- ١٣ - ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا<sup>(١)</sup>.
- ١٤ - التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (القرارات ٢٦٥/٦٠ و ١/٦٥ و ١٠/٦٥ و ٢٧٧/٦٥ و ٢٨٥/٦٥ و ٣٠٩/٦٥).
- ١٥ - ثقافة السلام (القرارات ١٣/٦٤ و ١١٦/٦٦ و ٢٢٦/٦٦).
- ١٦ - دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد (القرار ١٢٠/٦٥).
- ١٧ - تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (القرار ١٨٤/٦٦).
- ١٨ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
- (أ) التجارة الدولية والتنمية (القرارات ١٩٩٥ (د-١٩) و ١٨٥/٦٦)؛
- (ب) النظام المالي الدولي والتنمية (القرارات ١٨٧/٦٦ و ١٨٨/٦٦)؛
- (ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية (القرار ١٨٩/٦٦).
- ١٩ - متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (القرار ١٩١/٦٦).

(١) لا يزال هذا البند مدرجا في جدول أعمال الدورة السادسة والستين. ويتوقف إدراجه في مشروع جدول أعمال الدورة السابعة والستين على أي إجراء قد تتخذه الجمعية العامة بشأنه في دورتها السادسة والستين.

## ٢٠ - التنمية المستدامة (القراران ١٥١/٦٥ و ١٩٢/٦٦):

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (القراران ١٩١/٤٧ و ١٩٧/٦٦)؛

(ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (القراران ١٥٥/٦٥ و ١٩٨/٦٦)؛

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (القراران ١٥٨/٦٥ و ١٩٩/٦٦)؛

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (القرار ٢٠٠/٦٦)؛

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (القرار ٢٠١/٦٦)؛

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي (القرار ٢٠٢/٦٦)؛

(ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الثانية عشرة (القراران ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ٢٠٣/٦٦)؛

(ح) الانسجام مع الطبيعة (القرار ٢٠٤/٦٦)؛

(ط) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (القرار ٢٠٦/٦٦).

٢١ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (القرار ٢٠٧/٦٦).

٢٢ - العولمة والترابط (القرار ١٦٧/٦٥): الهجرة الدولية والتنمية (القرارات ٢٢٥/٦٣ و ١٦٧/٦٥ و ١٧٠/٦٥).

٢٣ - مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة:

(أ) متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا (القراران ١٧١/٦٥ و ٢١٣/٦٦ والمقرر ٥٥٣/٦٦)؛

(ب) إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية

وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر (القرار ٢١٤/٦٦).

٢٤ - القضاء على الفقر وقضايا إئتمانية أخرى (القرار ١٧٣/٦٥):

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) (القرار ٢١٥/٦٦)؛

(ب) التعاون في ميدان التنمية الصناعية (القرار ١٧٥/٦٥).

٢٥ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (القرار ٨١/٣٥):

(أ) الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (القرارات ١٧٧/٦٥ و ٢١٨/٦٦)؛

(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب (القرار ٢١٩/٦٦).

٢٦ - التنمية الزراعية والأمن الغذائي (القرار ٢٢٠/٦٦).

٢٧ - التنمية الاجتماعية:

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (القرار ١٢٥/٦٦)؛

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشبّاب والمسنين والمعوقين والأسرة (القرارات ١٥٣/٦٣ و ١٨٦/٦٥ و ٦٧/٦٦ و ١٢٦/٦٦)؛

(ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (القرار ١٢٧/٦٦).

٢٨ - النهوض بالمرأة:

(أ) النهوض بالمرأة (القرارات ١٨٠/٣٤ و ١٢٤/٤٥ و ١٨٧/٦٥ و ١٨٨/٦٥ و ١٩٠/٦٥ و ١٣١/٦٦)؛

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين (القرارات ٢٠٣/٥٠ و ١٠٠/٥٢ و ١٤١/٦٤ و ١٣٢/٦٦).

٢٩ - تمكين الناس ونموذج التنمية المتمركز حول السلام (بند اقترحت به بنغلاديش ((A/67/143)).

## باء - صون السلام والأمن الدوليين

- ٣٠ - تقرير مجلس الأمن (المادة ١٣ (ب)).
- ٣١ - تقرير لجنة بناء السلام (القراران ١٨٠/٦٠ و ٧/٦٥).
- ٣٢ - دور الماس في تأجيج النزاع (القرار ٢٥٢/٦٦).
- ٣٣ - منع نشوب النزاعات المسلحة<sup>(١)</sup>:
- (أ) تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها.
- ٣٤ - النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي (القرار ٢٨٣/٦٦).
- ٣٥ - منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي (القرار ١٢١/٦٥).
- ٣٦ - الحالة في الشرق الأوسط (القراران ١٨/٦٦ و ١٩/٦٦).
- ٣٧ - قضية فلسطين (القرارات ١٤/٦٦ إلى ١٧/٦٦).
- ٣٨ - الحالة في أفغانستان (القرار ١٣/٦٦).
- ٣٩ - الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان<sup>(٢)</sup>.
- ٤٠ - مسألة جزيرة مايبوت القمرية<sup>(٢)</sup>.
- ٤١ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا (القرار ٦/٦٦).

(٢) لم تنظر الجمعية العامة بعد في هذا البند في دورتها السادسة والستين، وما زال مدرجا في جدول أعمال تلك الدورة. ويتوقف إدراجه في مشروع جدول أعمال الدورة السابعة والستين على أي إجراء قد تتخذه الجمعية العامة بشأنه في دورتها السادسة والستين.

- ٤٢ - الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية (المقرر ٥٠٨/٦٠)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٣ - مسألة قبرص (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٤ - العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٥ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٦ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٧ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٨ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها (القرار ٣١٦/٥٨)<sup>(٣)</sup>.
- ٤٩ - جامعة السلام (القرار ٨٣/٦٤).
- ٥٠ - آثار الإشعاع الذري (القرار ٧٠/٦٦).
- ٥١ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (القرار ٧١/٦٦).
- ٥٢ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (القرارات ٢٧٢/٦٥ و ٧٢/٦٦ إلى ٧٥/٦٦).
- ٥٣ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (القرارات ٧٦/٦٦ إلى ٨٠/٦٦).
- ٥٤ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات<sup>(١)</sup>.
- ٥٥ - المسائل المتصلة بالإعلام (القراران ٨١/٦٦ ألف وباء).
- ٥٦ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ٨٢/٦٦).

(٣) يبقى هذا البند مدرجا في جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء.

- ٥٧ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ٨٣/٦٦).
- ٥٨ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرار ٨٤/٦٦).
- ٥٩ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (القرار ٨٥/٦٦).
- ٦٠ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (القرارات ٨٦/٦٦ إلى ٩١/٦٦ والمقرر ٥٢٢/٦٦).
- ٦١ - مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز وخوان دي نونفا ويوروبا وباساس دا إنديا (المقرر ٥٠٣/٦٦).
- ٦٢ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (القرار ٢٢٥/٦٦).
- ٦٣ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية (القرارات ٤٢٨ (د-٥) و ١٣٣/٦٦ و ١٣٥/٦٦).

### جيم - تنمية أفريقيا

- ٦٤ - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي<sup>(١)</sup>:
- (أ) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي؛
- (ب) أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها (القرار ٢٧٨/٦٥).

### دال - تعزيز حقوق الإنسان

- ٦٥ - تقرير مجلس حقوق الإنسان (القرارات ٢٥١/٦٠ و ٢٨١/٦٥).
- ٦٦ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:

- (أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (القرارات ٢٥/٤٤ و ١٤١/٦٢ و ١٤١/٦٦)؛
- (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل (المقرر ٥٤٠/٦٦).
- ٦٧ - حقوق الشعوب الأصلية:
- (أ) حقوق الشعوب الأصلية (القرارات ١٩٨/٦٥ و ١٤٢/٦٦)؛
- (ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم (المقرر ٥٤٠/٦٦).
- ٦٨ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب:
- (أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (القرارات ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) و ٣٣٨٠ (د-٣٠) و ٢٠٠/٦٥ و ١٤٣/٦٦)؛
- (ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها (القرار ١٤٤/٦٦).
- ٦٩ - حق الشعوب في تقرير المصير (القرارات ١٤٥/٦٦ و ١٤٧/٦٦).
- ٧٠ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:
- (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (القرارات ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٤٦/٣٩ و ١٤٨/٦٦ و ١٥٠/٦٦ و ٢٢٩/٦٦)؛
- (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (القرارات ٢٠٦/٦٥ إلى ٢٠٨/٦٥ و ٢١٠/٦٥ و ٢١٣/٦٥ و ٢١٤/٦٥ و ٢٢٢/٦٥ و ١٥٢/٦٦ و ١٥٥/٦٦ و ١٥٦/٦٦ و ١٥٨/٦٦ وإلى ١٦١/٦٦ و ١٦٤/٦٦ و ١٦٥/٦٦ و ١٦٧/٦٦ و ١٦٨/٦٦ و ١٧٢/٦٦)؛
- (ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (القرارات ١٧٤/٦٦ و ١٧٥/٦٦ و ٢٣٠/٦٦)؛
- (د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها (القرارات ١٢١/٤٨ و ١٤١/٤٨).



## هاء - التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية

- ٧١ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة (القرار ١١٧/٦٦):
- (أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (القرارات ٧٥/٦٤ و ٩/٦٦ و ١١٩/٦٦ و ١٢٠/٦٦ و ٢٢٧/٦٦)؛
- (ب) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (القرار ١١٨/٦٦)؛
- (ج) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق<sup>(١)</sup>.

## واو - تعزيز العدالة والقانون الدولي

- ٧٢ - تقرير محكمة العدل الدولية (المادة ١٣ (ب)).
- ٧٣ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)).
- ٧٤ - تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (قرار مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣)).
- ٧٥ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية (القرار ٢٦٢/٦٦).
- ٧٦ - المحيطات وقانون البحار:
- (أ) المحيطات وقانون البحار (القرارات ٢٨/٤٩ و ٢٦/٥٢ و ٣٣/٥٤ و ٢٤/٥٩ و ٣٧/٦٥ ألف و ٢٣١/٦٦)؛
- (ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة

- المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة  
(القراران ٢١٥/٤٦ و ٦٨/٦٦).
- ٧٧ - المسألة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات  
(القرار ٩٣/٦٦).
- ٧٨ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الخامسة  
والأربعين (القرار ٢٢٠٥ (د-٢١)).
- ٧٩ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة  
تفهمه (القرار ٩٧/٦٦).
- ٨٠ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتيها الثالثة والستين والرابعة والستين  
(القرار ٩٨/٦٦).
- ٨١ - حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ المتعلقين  
بمحايا المنازعات المسلحة (القرار ٢٩/٦٥).
- ٨٢ - النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية  
والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين (القرار ٣٠/٦٥).
- ٨٣ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة  
(القرار ١٠١/٦٦).
- ٨٤ - سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (القرار ١٠٢/٦٦).
- ٨٥ - نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه (القرار ١٠٣/٦٦).

## زاي - نزع السلاح

- ٨٦ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (القرار ١١٤٥ (د-١٢)).
- ٨٧ - تخفيض الميزانيات العسكرية (القرار ١٤٢/٣٥ بء).
- ٨٨ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (القرار ٢٣/٦٦).
- ٨٩ - صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق  
أوروبا (المقرر ٥١٥/٦٥).
- ٩٠ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي  
(القرار ٢٤/٦٦).

- ٩١ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (القرار ٢٥/٦٦).
- ٩٢ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (القرار ٢٦/٦٦).
- ٩٣ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (القرار ٢٧/٦٦).
- ٩٤ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح (المقرر ٥١٥/٦٦).
- ٩٥ - نزع السلاح العام الكامل:
- (أ) الإخطار بالتجارب النووية (القرار ٣٨/٤٢ جيم)؛
- (ب) نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها (القرار ٤٨/٦٤ والمقرر ٥١٨/٦٦)؛
- (ج) معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى (القرار ٤٩/٦٥)؛
- (د) تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ (القرار ٥١/٦٥)؛
- (هـ) آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد (القرار ٥٥/٦٥)؛
- (و) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة (القرار ٥٨/٦٥)؛
- (ز) المعلومات المتصلة بتدابير بناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية (القرار ٦٣/٦٥)؛
- (ح) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (القرار ٦٦/٦٥)؛
- (ط) توطيد السلام من خلال تدابير عملية لنزع السلاح (القرار ٦٧/٦٥)؛
- (ي) المرأة ونزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة (القرار ٦٩/٦٥)؛
- (ك) أمن منغوليا الدولي ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية (القرار ٧٠/٦٥)؛
- (ل) مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية (القرار ٧٣/٦٥)؛

- (م) منع حيازة الإرهابيين للمصادر المشعة (القرار ٧٤/٦٥)؛
- (ن) منع أنشطة السمسرة غير المشروعة ومكافحتها (القرار ٧٥/٦٥)؛
- (س) التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار (القرار ٧٧/٦٥)؛
- (ع) الصلة بين نزع السلاح والتنمية (القرار ٣٠/٦٦)؛
- (ف) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة (القرار ٣١/٦٦)؛
- (ص) تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار (القرار ٣٢/٦٦)؛
- (ق) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها (القرار ٣٤/٦٦)؛
- (ر) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٣٥/٦٦)؛
- (ش) نزع السلاح الإقليمي (القرار ٣٦/٦٦)؛
- (ت) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (القرار ٣٧/٦٦)؛
- (ث) تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي (القرار ٣٨/٦٦)؛
- (خ) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بتزع السلاح النووي (القرار ٤٠/٦٦)؛
- (ذ) معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى (القرار ٤٤/٦٦)؛
- (ض) العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية (القرار ٤٥/٦٦)؛
- (أ أ) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها (القرار ٤٦/٦٦)؛
- (ب ب) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (القرار ٤٧/٦٦)؛
- (ج ج) تخفيض الخطر النووي (القرار ٤٨/٦٦)؛

- (د د) تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل (القرار ٥٠/٦٦)؛
- (ه هه) نزع السلاح النووي (القرار ٥١/٦٦)؛
- (و و) القذائف (المقرر ٥١٦/٦٦).
- ٩٦ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:
- (أ) برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح (القرار ٨١/٦٥)؛
- (ب) الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح (القرار ٨٢/٦٥)؛
- (ج) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح (القرار ٥٣/٦٦)؛
- (د) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (القرار ٥٤/٦٦)؛
- (ه هه) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا (القرار ٥٥/٦٦)؛
- (و و) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٥٦/٦٦)؛
- (ز) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية (القرار ٥٧/٦٦)؛
- (ح ح) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا (القرار ٥٨/٦٦)؛
- ٩٧ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (القرارات ١٨٣/٣٨ و ١٤٨/٣٩ و ١٤٨/٣٩):
- (أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح (القرار ٥٩/٦٦)؛
- (ب) تقرير هيئة نزع السلاح (القرار ٦٠/٦٦).
- ٩٨ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (القرار ٦١/٦٦).
- ٩٩ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (القرار ٦٢/٦٦).
- ١٠٠ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (القرار ٦٣/٦٦).

- ١٠١ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (القرار ٦٤/٦٦).
- ١٠٢ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة (القرار ٦٥/٦٦).
- ١٠٣ - تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف (القرار ٦٦/٦٦).
- حاء - مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره**
- ١٠٤ - منع الجريمة والعدالة الجنائية (القرارات ٢٩٣/٦٤ و ١٦٩/٦٥ و ١٧٨/٦٦ و ١٨١/٦٦ و ١٨٢/٦٦).
- ١٠٥ - المراقبة الدولية للمخدرات (القرارات ١٨٣/٦١ و ١٨٣/٦٦).
- ١٠٦ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (القرار ١٠٥/٦٦).
- طاء - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى**
- ١٠٧ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (المادتان ١٣ (أ) و ٤٨؛ والقرارات ١٢٠/٤٧ و ٢٤١/٥١).
- ١٠٨ - تقرير الأمين العام عن صندوق بناء السلام (القرار ٢٨٧/٦٠).
- ١٠٩ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٤٩).
- ١١٠ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية:
- (أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن (المادة ١٤٢؛ المقرر ٤٠٢/٦٦)؛
- (ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً في المجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة ١٤٥؛ المقرر ٤٠٣/٦٦).
- ١١١ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى:
- (أ) انتخاب سبعة أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق (المقرر ٤١١/٦٦ ألف وباء)؛

- (ب) انتخاب ثلاثين عضوا في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (المقرر ٤٠٥/٦٤)؛
- (ج) انتخاب خمسة أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام (القرارات ١٨٠/٦٠ و ١٤٥/٦٣ و المقرر ٤١٥/٦٦)؛
- (د) انتخاب ثمانية عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان (القرار ٢٨١/٦٥ و المقرر ٤٢١/٦٤).

١١٢ - تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى:

- (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (المادة ١٥٥)؛ المقرر ٤٠٥/٦٦)؛
- (ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات (المادة ١٥٨)؛ المقررات ٤٠٦/٦٦ ألف وباء وجيم)؛
- (ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات (القرار ١٥٥ (د-٢) و المقرر ٤٠٧/٦٦)؛
- (د) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية (القرار ٣٣٥٧ (د-٢٩) و المقرر ٤٢١/٦٦ ألف وباء)؛
- (هـ) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (القرار ٢٤٨ (د-٣) و المقررات ٤١١/٦٣ و ٤١٠/٦٦ ألف وباء)؛
- (و) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات (المقرر ٤١٤/٦٦ ألف وباء)؛
- (ز) إقرار تعيين مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (المقرر ٤١٩/٦٣)؛
- (ح) إقرار تعيين الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (المقرر ٤٢٤/٦٣).

١١٣ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (المادة ١٣٦).

- ١١٤ - متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (القرارات ٢٦٥/٦٠ و ٢٨٩/٦٤ و ١/٦١ و ٢٧٧/٦٥ و ٢٨١/٦٥ و ٢٨٥/٦٥ و ٢/٦٦).

- ١١٥ - متابعة الاحتفال بالذكرى السنوية المائتين لإلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي (القرار ١١٤/٦٦).
- ١١٦ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة<sup>(١)</sup>.
- ١١٧ - تنشيط أعمال الجمعية العامة<sup>(١)</sup>.
- ١١٨ - مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة<sup>(١)</sup>.
- ١١٩ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة:
- (أ) تعزيز منظومة الأمم المتحدة (القرار ٢٥٥/٦٦)؛
- (ب) دور منظومة الأمم المتحدة المركزي في إدارة الشؤون العالمية (القرار ٢٥٦/٦٦).
- ١٢٠ - إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات<sup>(١)</sup>.
- ١٢١ - تعدد اللغات (القرار ٣١١/٦٥).
- ١٢٢ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى (القرارات ٢٨٥/٥٥ و ٣١٦/٥٨):
- (أ) التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي (القرار ٢٧٤/٦٥)؛
- (ب) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية (القرار ٢٨٥/٥٥)؛
- (ج) التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (القرار ٢٣٥/٦٥)؛
- (د) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود (القرار ١٢٨/٦٥)؛
- (هـ) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية (القرار ٢٤٢/٦٥)؛
- (و) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي (القرار ١٢٢/٦٥)؛
- (ز) التعاون بين الأمم المتحدة وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية (القرار ١٣٩/٦٥)؛



- (ح) التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا (القرار ١٣٠/٦٥)؛
- (ط) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (القرار ٢٨٥/٥٥)؛
- (ي) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي (القرار ١٢٩/٦٥)؛
- (ك) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية (القرار ١٢٥/٦٥)؛
- (ل) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية (القرار ٢٦٣/٦٥)؛
- (م) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (القرار ٢٨٥/٥٥)؛
- (ن) التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية (القرار ١٢٦/٦٥)؛
- (س) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (القرار ٢٣٦/٦٥)؛
- (ع) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (القرار ٢٨٥/٥٥ والمقرر ٥٦٧/٥٩)؛
- (ف) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية (القرار ٢٨٥/٥٥)؛
- (ص) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي (القرار ١٤٠/٦٥)؛
- (ق) التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ (القرار ٣١٦/٦٥)؛
- (ر) التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر الشامل للتجارب النووية (القرار ١٢٧/٦٥)؛
- (ش) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شنغهاي للتعاون (القرار ١٢٤/٦٥)؛
- (ت) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (القرار ٢٨٥/٥٥).

١٢٣ - متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنفط مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية<sup>(٢)</sup>.

١٢٤ - الصحة العالمية والسياسة الخارجية (القرار ١١٥/٦٦).

١٢٥ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤<sup>(١)</sup>.

١٢٦ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١<sup>(٢)</sup>.

١٢٧ - الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين<sup>(١)</sup>.

١٢٨ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (القرارات ٢١٢/٥٢ باء و ٢٣٢/٦٦ ألف وباء):

- (أ) الأمم المتحدة؛
- (ب) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ج) مركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية؛
- (د) جامعة الأمم المتحدة؛
- (هـ) المخطط العام لتجديد مباني المقر؛
- (و) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (ز) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛
- (ح) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- (ط) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛
- (ي) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ك) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ل) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (م) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛
- (ن) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛

- (س) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- (ع) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛
- (ف) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛
- (ص) هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).
- ١٢٩ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (القرارات ٢١٣/٤١ و ٢٥٩/٦٤ و ٢٦١/٦٥ و ٢٦٢/٦٥ و ٢٥٧/٦٦ والمقررات ٥٥٦/٦٦ ألف وباء وحيم).
- ١٣٠ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (القرارات ٢٤١/٦٤ و ٢٥٩/٦٥ و ٢٦٨/٦٥ و ٢٤٦/٦٦ إلى ٢٥٠/٦٦ و ٢٥٨/٦٦ و ٢٦٣/٦٦ والمقررات ٥٥٦/٦٦ و ٥٦٣/٦٦).
- ١٣١ - تخطيط البرامج (القرارات ٢٦٩/٥٨ و ٢٢٤/٦٢ و ٢٤٤/٦٥ و ٨/٦٦).
- ١٣٢ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (القرار ٢١٥/٤٧).
- ١٣٣ - خطة المؤتمرات (القرار ٢٣٣/٦٦).
- ١٣٤ - جدول الأُنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (القرار ٢٤٨/٦٤).
- ١٣٥ - إدارة الموارد البشرية (القرارات ٢٥٠/٦٣ و ٢٤٧/٦٥ و ٢٣٤/٦٦).
- ١٣٦ - وحدة التفتيش المشتركة (القرارات ٢٣٠/٥٥ و ٢٦٠/٦١ و ٢٥٩/٦٦).
- ١٣٧ - النظام الموحد للأمم المتحدة (القرارات ٣٣٥٧ (د-٢٩) و ٢٤٨/٦٥ و ٢٣٥/٦٦ ألف وباء).
- ١٣٨ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (القرارات ٢٢٠/٤٦ و ٢٤٩/٦٥).

- ١٣٩ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (المقرر ٤٤٩/٤٧).
- ١٤٠ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (القرارات ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٧٢/٥٩ و ٢٦٣/٦٤ و ٢٣٦/٦٦).
- ١٤١ - إقامة العدل في الأمم المتحدة (القرار ٢٣٧/٦٦).
- ١٤٢ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (القرارات ٢٢٦/٥٥ و ٢٣٨/٦٦).
- ١٤٣ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (القرارات ٢٢٥/٥٥ ألف و ٢٣٩/٦٦).
- ١٤٤ - تمويل الآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (القرار ٢٤٠/٦٦ بء).
- ١٤٥ - جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (القرارات ٢٣٥/٥٥ و ٢٣٦/٥٥ و ٢٤٩/٦٤).
- ١٤٦ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (القرارات ٢٣٣/٤٩ و ٢٨٩/٦٥ إلى ٢٩١/٦٥ و ٢٩٣/٦٥ و ٢٦٤/٦٦ إلى ٢٦٦/٦٦ و ٢٧١/٦٦ والمقرر ٥٥٦/٦٦ جيم).
- ١٤٧ - تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (القرارات ٢٤١/٦٦ ألف و بء).
- ١٤٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (القرار ٢٦٧/٦٦).
- ١٤٩ - تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (القرارات ٢٤٢/٦٦ ألف و بء).
- ١٥٠ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (القرار ٢٦٨/٦٦).
- ١٥١ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (القرار ٢٦٩/٦٦).
- ١٥٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية<sup>(٢)</sup>.

- ١٥٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشي (القرار ٢٧٠/٦٦).
- ١٥٤ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (القرار ٢٧٢/٦٦).
- ١٥٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (القرار ٢٧٣/٦٦).
- ١٥٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (القرار ٢٧٤/٦٦).
- ١٥٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (القرار ٢٧٥/٦٦).
- ١٥٨ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:  
(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (القرار ٢٧٦/٦٦)؛  
(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القرار ٢٧٧/٦٦).
- ١٥٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (القراران ٢٤٣/٦٦ ألف وباء).
- ١٦٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان<sup>(١)</sup>.
- ١٦١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (القرار ٢٧٨/٦٦).
- ١٦٢ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (القرار ٢٧٩/٦٦).
- ١٦٣ - تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) (القرار ٢٨٠/٦٦).
- ١٦٤ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (القرار ١٠٨/٦٦).
- ١٦٥ - منح مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (المقرر ٥٢٧/٦٦).
- ١٦٦ - منح المؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (المقرر ٥٣٠/٦٦).
- ١٦٧ - معالجة الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للأفراد والأسر والمجتمعات المتأثرين باضطرابات طيف التوحد وسائر اضطرابات النمو (بند اقترحه بنغلاديش ((A/67/141)).
- ١٦٨ - منح مؤسسة الأنديز للتنمية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (بند اقترحه كولومبيا ((A/67/142)).